

مناخ الاستثمار في الجمهورية العربية السورية

لابد من استكمال الظروف الملائمة لتشجيع الاستثمارات وتنويعها وتوجيهها باتجاه القطاعات الواعدة في بلادنا وتجاوز جميع المعوقات البيروقراطية التي تمنع ذلك. سيما أننا طورنا القوانين الناظمة للاستثمار وقدمنا كل التسهيلات، وقد كان مشجعاً رغم هذه الظروف إن تصل قيمة المشاريع الموافق عليها حسب قانون الاستثمار إلى /470/ مليار ليرة سورية وفي القطاع السياحي مائة مليار ليرة سورية، طبعاً العبرة هي في التنفيذ وعلينا إن نعمل جاهدين لكي تتحول كل هذه المشاريع إلى أمر واقع على الأرض.

السيد الرئيس الدكتور بشار الأسد

رئيس الجمهورية العربية السورية



من اللحظات التاريخية في حفل افتتاح مؤتمر المغتربين الثاني لحظة تشابكت فيها يدا سماحة مفتي الجمهورية الدكتور أحمد حسون وغبطة البطريرك أغناطيوس الرابع هزيم، في إشارة إلى التآخي الذي تعيشه مختلف الطوائف والأديان في سورية والتآلف الوطني.

ثم تحدثا بعبودية لامست شغاف القلوب والرسالة واحدة:

سورية بلد الأمن والسلام ومن واجب المغتربين أن يستثمروا فيها

وختم سماحة المفتي كلمته بالقول:

" سورية أرض مباركة ومن يستثمر فيها قرشاً حلالاً يعود عليه بمائة "

مناخ الاستثمار في الجمهورية العربية السورية (عوامل الجذب والطرْد)

يعد الاستثمار قاطرة النمو الاقتصادي لأنه يؤدي إلى قيام العديد من المشروعات الإنتاجية والخدمية وفي مختلف المجالات ويخلق فرص عمل جديدة، كما يوفر فوائض مالية للحكومة وللأفراد يتم عادة إعادة استعمالها بتأمين احتياجاتهم مما يؤدي إلى زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الوطني وتوسيع الاستهلاك وتحسين مستوى معيشة المواطن. لذلك لا بد من تحسين مناخ الاستثمار وإزالة كافة العوائق البيروقراطية وتبسيط الإجراءات إلى جانب المزايا والإعفاءات التي تؤدي إلى جذب مزيد من الاستثمارات، ولا بد أن يكون تحسين مناخ الاستثمار أحد أهم أهداف برنامج الإصلاح الاقتصادي. وهذا يعني الحفاظ على الاستثمارات القائمة وجذب المزيد من الاستثمارات.

مناخ الاستثمار هو مجمل الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي تكون البيئة التي يتم فيها الاستثمار وتظل مكونات هذه البيئة متغيرة ومتداخلة إلى حد كبير. (1) لقد تم حصر مجموعتين من العناصر التي يبني عليها المستثمر قراره الاستثماري، تؤثر كل منها باتجاه محدد في مناخ الاستثمار، الأولى - العناصر الجاذبة للاستثمار، والثانية - العناصر الطاردة للاستثمار:

آ - مجموعة العناصر الجاذبة للاستثمار: (2)

- الاستقرار السياسي والاقتصادي وثبات سعر صرف العمل المحلية.
- سهولة إجراءات تنفيذ الاستثمار والتعامل مع الجهات الرسمية في البلد المضيف.
- تحقيق عائد مجزي للاستثمار وحرية تحويل الأرباح وأصل للاستثمار للخارج.
- توفير البنى التحتية واتساع حجم السوق الداخلي.
- وضوح القوانين وسهولة الحصول على ترخيص للاستثمار.
- احترام البلد المضيف للاتفاقات التي يعقدها مع الغير.
- التسهيلات والامتيازات والإعفاءات من الضرائب والرسوم الجمركية.
- نجاح مشاريع سابقة في البلد المضيف.
- توفير سوق منظم لتداول الأوراق المالية.

(1) - مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1988، التقرير السنوي الصادر عن المؤسسة العربية لضمان

الاستثمار، الكويت 1989م، ص45.

(2) - المصدر السابق، ص44-47.

- توفير الرأي العام المحلي الذي يرحب بالمستثمر الوافد.

ب - مجموعة العناصر الطارئة للاستثمار: تختلف العناصر المعوقة للاستثمار في الوطن

العربي من قطر لآخر. ويمكننا تحديد هذه المعوقات وفقاً لما يلي:

- عدم توفر الاستقرار السياسي والاستقرار الاقتصادي .
- القيود المفروضة على حركة رأس المال وتحويل الأرباح.
- عدم ثبات سعر صرف العملة المحلية .
- البيروقراطية وصعوبة إجراءات التسجيل والترخيص .
- عدم توفر البنى التحتية (الأساسية) ومحدودية السوق المحلية.
- عدم وضوح قوانين الاستثمار وكثرتها وتضاربها.
- عدم توفر سوق منظم للأوراق المالية.
- عدم توفر عناصر الإنتاج وصعوبة الاستيراد من الخارج.
- تفشي الفساد الإداري وخاصة في الإدارة الاقتصادية.
- عدم توفر دراسات مسبقة عن فرص الاستثمار المتاحة.
- عدم وضوح سياسة الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية.
- عدم وجود حوافز كافية للصناعات المحلية.

ويتم اتخاذ قرار الاستثمار عادة في المشاريع التي يكون فيها معدل العائد على الاستثمار أعلى من معدل الفائدة. وبذلك يعتمد حجم الاستثمار المحلي على حجم المشاريع الاستثمارية التي يفوق معدل العائد المتوقع منها معدل الفائدة. وكلما كثرت أمثال هذه المشاريع، كلما ارتفع مستوى الاستثمار المحلي. والعكس صحيح كلما علا معدل الفائدة كلما انخفض مستوى المحلي. إن كافة الحكومات تعمل على تشجيع الاستثمار وتوسيع إمكانيات الاستثمار في شتى القطاعات الاقتصادية بما يتلاءم ومتطلبات عملية التنمية الشاملة ومختلف قطاعات النشاط الاقتصادي (عام، خاص، أو مشترك).

تتركز إمكانيات الاستثمار المتاحة في أي دولة وبشكل بارز في القطاعات الرئيسية التالية:

1- القطاع الصناعي:

ويلاحظ أن فرص الاستثمار تتمركز في مجال الصناعات التي تهدف إلى استخدام الطاقة الإنتاجية غير المستغلة أو في الصناعات التصديرية والصناعات التي تحل محل الواردات. بحيث يتم التركيز على:

- الصناعات ذات القيمة المضافة العالية التي تعزز الترابط الأمامي والخلفي.
- الصناعات التي تسهم في استغلال المواد الأولية والخامات المحلية .
- الصناعات التي تسهم في نقل وتوطين التكنولوجيا المتطورة.

- الصناعات التصديرية.

2 - القطاع الزراعي:

- تتبنى الحكومات عادة مجموعة من السياسات والإجراءات التي تهدف إلى توسيع إمكانيات الاستثمار في هذا القطاع. وهي بذلك تسعى إلى زيادة:
- مساحة الأراضي المروية عن طريق بناء مشروعات الري والصرف.
 - استخدام وسائل الري الحديث.
 - التوسع في زراعة النباتات العلفية.
 - الاهتمام بالثروة الحيوانية.
 - زيادة مساحة الأراضي التي تنتج المحاصيل الزراعية الضرورية والإستراتيجية.

3- قطاع السياحة:

- وتتمثل أهم فرص الاستثمار في هذا القطاع في المجالات التالية:
- تطوير المواقع الأثرية والتاريخية والصحراوية وتشجيع السياحة والرياضة.
 - تطوير واستثمار الشواطئ وتنشيط السياحة.
 - إقامة المنشآت والفنادق السياحية ونشر القرى السياحية في المناطق المناسبة.
 - توفير الخدمات والمرافق السياحية التي تؤمن للسائح رغباته.
 - إنشاء الاستراحات السياحية.
 - إقامة وإدارة مدن ألعاب سياحية في المناطق المناسبة.
 - نشر المنشآت السياحية الشعبية وتطويرها.

4- قطاع النقل:

- وتتمثل أهم فرص الاستثمار في هذا القطاع في المجالات التالية:
- النقل بمختلف أنواعه (البري، البحري، الجوي) .
 - إقامة الموانئ وتوسيعها.
 - إقامة المطارات وتوسيعها.
 - شق الطرقات والأسترادات.

5- قطاع المصارف والتأمين:

- وتتمثل أهم فرص الاستثمار في هذا القطاع في المجالات التالية:
- إحدات المصارف الخاصة التقليدية.
 - إحدات المصارف الخاصة الإسلامية.
 - إحدات شركات التأمين الخاصة.

6- قطاع التعليم والصحة:

وتتمثل أهم فرص الاستثمار في هذا القطاع في المجالات التالية:

- إحداث المدارس الخاصة.
- إحداث الجامعات الخاصة.
- لإقامة المشافي التخصصية.
- إنتاج الأدوية.

من الضروري تحقيق التوازن بين التمويل الداخلي والتمويل الخارجي، والقروض التي تخلق المديونية. ويجب أن لا تضطر الدولة إلى الاقتراض الخارجي بأكثر من طاقتها، لأن ذلك سيؤدي إلى تراكم المديونية، وزيادة أعباء خدمة الدين.

• **يعد مناخ الاستثمار مناخاً جذاباً للاستثمارات:**

- إذا كان المستثمر يتعامل مع جهة واحدة فقط ومكان واحد.

نص المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2007 لتشجيع الاستثمار، على ضرورة التعامل مع المستثمرين أصحاب المشروعات في فترة الإنشاء أو فترة التشغيل في مكان واحد (النافذة الواحدة) حتى ولو تعامل مع جهات متعددة في هذا المكان الواحد وإنجاز المعاملات في فترة زمنية محددة وقصيرة. تبسيط الإجراءات.

• إذا كان كل ما يستورده المستثمر من معدات ومستلزمات إنتاج أو خامات بدون رسوم جمركية ولا ضرائب والحصول عليها من السوق المحلية بسعر شرائها من الخارج زائد تكلفه النقل فقط.

• إذا كانت علاقة المستثمر مع العمال علاقة تعاقدية حقوق وواجبات، والعقد شريعة المتعاقدين، فلا يوجد قيد على العامل عند رغبته في ترك العمل على أن يتم هذا بضوابط أهمها إخطار صاحب العمل، ولا يوجد أيضاً قيد على صاحب العمل حيث من الممكن أن يستغني عن العامل ويتم هذا أيضاً بضوابط.

• إذا استطاع المستثمر أن يدخل أموالاً ويخرجها ويتعامل أيضاً بسعر صرف ثابت أو كل تعاملاته يبيعا أو شراء بالنقد الأجنبي وبالتالي فأياً كانت العملة فهو المتحمل للمخاطر.

- حسم أي نزاع بين المستثمر وبين أي طرف آخر بسرعة.

السياسة الاستثمارية في سورية: حددت الحكومة السورية الاستثمار هدفاً اقتصادياً وطنياً

لتحقيق التنمية المستدامة وزيادة معدلات النمو ورفع المستوى المعيشي للفرد.

تبنت سورية العديد من إجراءات الإصلاح الاقتصادي، حيث بدأت منذ أواخر الثمانينات عملية إصلاح اقتصادي تدريجي انطلقت بعد النقص الحاصل في القطع الأجنبي والمصاعب التي تعاني منها البنية الإنتاجية. وتضمنت العملية بعض خطوات التحرير التجاري وتشجيع القطاع الخاص، ثم شكل صدور القانون رقم 10 لعام 1991 بداية تغيير في الفلسفة الاقتصادية

باتجاه انفتاح اقتصادي أكبر على القطاع الخاص المحلي والاستثمارات الخارجية. كما أن القانون المذكور شمل قطاعات أوسع من القوانين السابقة. ورغم أنه لم يحل محل تلك القوانين إلا أنه سمح بتقديم بعض الحوافز التي ينص عليها للمشاريع المرخصة وفق قوانين سابقة وذلك بعد موافقة المجلس الأعلى للاستثمار (وهو مجلس تأسس وفق القانون رقم 10 لعام 1991). ورغم أن القانون 10 جاء أكثر شمولاً من كل القوانين السابقة، إلا أنه لا يوجد في سورية حتى الآن أي قانون يتضمن حوافز استثمارية تعطي جميع القطاعات الاقتصادية. وقد جاء المرسوم التشريعي رقم 7 لعام 2000 ليعدل القانون 10 متضمناً المزيد من الحوافز ومعطياً المزيد من الصلاحيات للمجلس الأعلى للاستثمار وبخاصة تجاه المشاريع التي ترخص وفق أحكام القانون رقم 10 وتعديلاته.

برنامج الإصلاح الاقتصادي: تتم عملية وضع برنامج للإصلاح الاقتصادي من خلال تحديد الخطوات والمراحل التي يمر بها البرنامج.

المرحلة الأولى: توصيف الوضع الراهن للاقتصاد السوري.

المرحلة الثانية: تحديد ملامح الوضع المستقبلي الذي نرغب بالانتقال إليه وتحديد الأهداف والمبادئ والمنطلقات.

المرحلة الثالثة: تحديد آليات الانتقال من الوضع الراهن للاقتصاد إلى الوضع المرغوب بالانتقال إليه.

و يمكن أن يتضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي عدد من المستويات:

1- المستوى الكلي ويتضمن (السياسات الاقتصادية، الإصلاح النقدي والمصرفي، الإصلاح المالي، الإصلاح الضريبي، الأجور والرواتب والأسعار).

2- المستوى القطاعي: وهذا يتضمن إصلاح القطاع الصناعي والزراعي والخدمي.

3- مستوى المنشأة: ويتضمن إصلاح المنشآت الخاصة والعامّة.

وترتكز جهود الإصلاح الاقتصادي في إتباع سياسات تهدف إلى تحقيق:

- الاستقرار الاقتصادي وتقليص الاختلالات المالية واحتواء التضخم.

- تحسين كفاءة تخصيص الموارد المتاحة وتنميتها.

- النمو الاقتصادي المستمر وزيادة فرص العمل المنتج وتحسين مستويات المعيشة.

ولعل أبرز السمات التي تميز برنامج الإصلاح الاقتصادي:

- تحرير النشاط الاقتصادي من القيود،

- الاعتماد على آليات السوق،

- تطوير القطاع العام وإعادة تأهيله،

- تشجيع القطاع الخاص لتكون مساهمته أكبر في الإنتاج والتصدير،

- واعتماد سياسة التنمية الموجهة نحو الداخل والخارج.

(ولتحقيق ذلك لا بد من صياغة رؤية إستراتيجية شاملة لبرنامج الإصلاح الاقتصادي يتم في ضوءه إعداد السياسات والخطط والبرامج العملية اللازمة لتحقيقها على أساس علمي وعملي ومتربط، ويتم تنفيذها في إطار عمل مؤسسي مستقر ملزم لجميع الأطراف المعنية، مع الاستفادة من الجهود والدراسات العديدة السابقة، وما تضمنته من تشخيص شامل للاختلالات الهيكلية القائمة في الاقتصاد الوطني وسبل معالجتها).

ويمكن تلخيص الإجراءات الاقتصادية التي تم اتخاذها خلال السنوات الخمس الماضية

تحت عنوانين أساسيين:

الأول - تحسين الإطار القانوني للنشاط الاقتصادي، إصدار قانون سرية المصارف، وقانون النقد و التسليف، وقانون الضريبة بالإضافة إلى أنه يجري حالياً دراسة التشريع المتعلق بتأسيس السوق المالية. و من بين الإجراءات الأخرى التي تتم دراستها إصدار قانون تجاري جديد، وقانون جمارك جديد، وتوحيد أسعار الصرف.

والثاني - إطلاق الإصلاحات في قطاع المال والمصارف، و تتضمن السماح بتأسيس المصارف الخاصة (في الداخل والخارج)، تحسين الحوافز الاستثمارية، تخفيف القيود على الاستيراد والتبادل التجاري، تخفيض الرسوم الجمركية على مستوردات المواد الأولية.

يبدأ الإصلاح الاقتصادي وتحسين مناخ الاستثمار في سورية بإصلاح السياسات الاقتصادية الكلية (السياسات المالية والنقدية والضرائب و دور الدولة ودور القطاع الخاص وتحسين القدرة التنافسية) ثم تليها تفاصيل الخطط التنفيذية والقطاعية في مختلف المجالات. لا بد أن يكون جهداً جماعياً يهدف إلى تصحيح سياسات طبقت في سورية لفترة طويلة من الزمن واستنفذت أغراضها الاقتصادية وإفساح المجال لتطبيق سياسات جديدة تلي متطلبات الزمن والتحول الاقتصادي والاجتماعية. و سيؤدي نجاح برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى تحسين مناخ الاستثمار وإحداث تغييرات جذرية في البنية الاقتصادية والاجتماعية تبشير بمستقبل مشرق.

استدعت عملية الإصلاح الاقتصادي كمرحلة انتقالية توفير البيئة التشريعية والمؤسسية الحاضنة لخلق مناخ استثماري مناسب يلبي تطلعات المستثمرين المحليين والعرب والأجانب، وانسجاماً مع هذا التوجه صدر خلال السنوات الأخيرة حزمة واسعة من التشريعات هدفت إلى تنشيط الأدوات الاقتصادية الفاعلة وجذب المزيد من الاستثمارات من خلال تنظيم وتسهيل إجراءات تنفيذ المشروعات الاستثمارية وتبسيطها.

أكدت إستراتيجية تحقيق أهداف الخطة الخمسية العاشرة السورية في مجال الاستثمار

على ضرورة:

- تشجيع رأس المال الخارجي على الدخول إلى السوق السورية.
 - تسهيل تسجيل الاستثمارات.
 - زيادة الحكم الرشيد والشفافية للمؤسسات المالية والدوائر الحكومية ذات الصلة.
 - زيادة عدد المنتجات والخدمات.
 - استكمال تأسيس سوق الأوراق المالية.
 - توفير الإطار التشريعي والمؤسسي لتوريق الأصول المالية.
 - توفير المهن والخدمات الاستشارية والمالية اللازمة لازدهار القطاع المالي.
 - تحفيز الاستثمار طويل الأجل.
 - تعديل قانون تشجيع الاستثمار وقانون العمل.
 - إحداث محاكم خاصة بالاستثمار والمنازعات التجارية.
- ويعد الاقتصاد السوري من أقل الاقتصادات صعوبات ومشاكل بين اقتصادات المنطقة وذلك بسبب إنتاج وتصدير النفط والاحتياطيات الكبيرة من الغاز الطبيعي والمواسم الزراعية الجيدة.

مناخ الاستثمار في سورية:

شهدت البيئة الاستثمارية في الجمهورية العربية السورية خلال السنوات الخمس الماضية، تحسناً كبيراً ومنتسارحاً منذ أن بدأت عملية التحديث والتطوير التي يقودها السيد الرئيس بشار الأسد منذ عام 2000.

وفي سياق عملية الإصلاح الاقتصادي التي بدأت متأنية في عامي 2002 و 2003 وراحت تتسارع وتيرتها في عامي 2004 و 2005، وبخاصة بعد اعتماد سياسة اقتصاد السوق الاجتماعي التي أقرها المؤتمر القطري العاشر لحزب البعث العربي الاشتراكي في عام 2005. وأخذت تتوضح معالمها أكثر خلال إعداد الخطة الخمسية العاشرة مؤكدة سلامة التوجه ودقة الأهداف بعد أن عقدت الحكومة عزمها على تحقيق النجاح في الانتقال إلى مراحل متقدمة في مسيرتها.

وفي عام 2007 أصدر الرئيس بشار الأسد المرسوم التشريعي رقم / 8 / الخاص بتشجيع الاستثمار، وتضمن والمرسوم التشريعي رقم / 9 / الخاص بإحداث هيئة الاستثمار السورية. ويأتي صدور هذين المرسومين بعد عدة مداولات ومناقشات حكومية وأكاديمية حول مدى الحاجة إلى قانون عام للاستثمار في سورية يتلافى ثغرات قانون الاستثمار السابق (القانون رقم 10 لعام 1991 وتعديلاته) بعد إدراك الحكومة أن الإعفاءات الضريبية ليست هي السبيل الوحيد لجذب الاستثمار وبخاصة الأجنبي منها، ولا تشكل حافزاً لوحدها ما لم تقترن بمتطلبات

أخرى للمستثمرين تتعلق بتسهيل العمل وتبسيط الإجراءات وحرية تحويل الأموال والشعور بالأمان والحرية.

إن تشجيع الاستثمار وتحفيزه لا يقتصر على تقديم الحوافز فهو يتضمن مجموعة من العناصر المتشابكة التي تتبادل التأثير فيما بينها: السياسات الاقتصادية، البنية التحتية، الضمانات المقدمة للمستثمرين، الإجراءات القانونية، تبسيط القوانين والإجراءات، تطوير النظام المصرفي، تطوير النظام الضريبي.. الخ.

لقد أدركت سورية الحاجة إلى أطر مشجعة للاستثمار تضم حوافز قوية للمبادرات الريادية والمشاريع ذات الأهمية الإستراتيجية في الاقتصاد الوطني. وقد حدد السيد الرئيس بشار الأسد الاستثمار كهدف وطني، ذلك لأن الاستثمار الوطني والاستثمار الأجنبي المباشر يشكلان المحرك الأقوى والأضمن لتحقيق تنمية مستدامة.

عوامل عديدة تشجع على الاستثمار في سورية أهمها:

1 - الموقع الجغرافي الاستراتيجي لسورية:

- ملتقى القارات الثلاث آسيا - أفريقيا و أوروبا.
- في وسط منطقة الشرق الأوسط.
- منفذ على البحر الأبيض المتوسط عبر ميناء اللاذقية و ميناء طرطوس وموانئ أخرى في دول مجاورة كميناء بيروت.

وتمتد سورية على مساحة قدرها 185200 كم² و تتوزع استخداماتها على النحو التالي: أراضي قابلة للزراعة 5997 هكتار يزرع منها فعلاً 5502 هكتار يروى منها بمختلف وسائل الري 1186 هكتار و أراضي غير قابلة للزراعة مساحتها 3710 هكتار موزعة إلى أراضي أبنية و مرافق عامة و إلى مستنقعات و بحيرات و أراضي صخرية و رملية و المساحة المتبقية و مقدارها 8811 هكتار عبارة عن مروج و مراعي 8265 هكتار و أحراش و غابات 546 هكتار.

2 - بنية سياسية مستقرة و آمنة:

إن الاستقرار السياسي الذي عرفته سورية منذ عام 1970 إضافة إلى منهج التحديث والتطوير الذي اعتمده الرئيس بشار الأسد إثر تسلمه رئاسة الدولة في شهر تموز من العام 2000 والمتمثل في استمرار البناء على ما تحقق سابقاً والعمل على تطويره أمور تجد تجسيدا لها في تحسن المناخ الاستثماري في سورية مع تتابع القرارات والتشريعات التي تؤكد استمرار مسيرة الإصلاح الاقتصادي المتمحور حول دعم القطاعين العام والخاص لتحسين أدائهما وزيادة إسهام كل منهما في بناء الاقتصاد السوري الحديث.

3 - التزام بالتوجه نحو اقتصاد السوق الاجتماعي:

- سياسات اقتصادية قائمة على دعم وتشجيع القطاع الخاص.
- تعددية اقتصادية وشراكة حقيقية وفعالة بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- التزام بالتحديث والتطوير الإداري والقانوني والاقتصادي والهيكلية.

4 - استقرار سعر صرف الليرة السورية منذ عام 1990.

5 - امتلاك سورية لاحتياطي كبير نسبياً من النقد الأجنبي.

6- موارد بشرية كبيرة ومؤهلة:

تتصف معدلات النمو السكاني في سورية بالارتفاع حيث تصل إلى 2.4% كما أن 45% من السكان (أي 7.65 مليون نسمة) هم دون سن الخامسة والعشرين. وتشكل قوة العمل 26% من السكان أي قرابة 4.4 مليون نسمة، تتصف بالتأهيل الجيد في بعض المجالات وهي بحاجة إلى التدريب في مجالات أخرى.

- يصل عدد السكان في سورية إلى حوالي 19.5 مليون نسمة.
- قوى عاملة مؤهلة و مدربة.
- ارتفاع نسبة المتعلمين من السكان.
- ارتفاع نسبة السكان الذين يتلقون تعليم عالي.

7 - بنية تحتية ذات مستوى مقبول:

- شبكة من الطرق والمواصلات تربط بين كافة القرى والمدن السورية.
- موانئ حديثة على البحر الأبيض المتوسط (اللاذقية - طرطوس) و خطوط ملاحية كبرى للسفن.
- رحلات مباشرة للخطوط الجوية السورية إلى المدن الرئيسية في الدول العربية وأوروبا وأفريقيا وأمريكا الشمالية.
- تقدم شركة الاتصالات التابعة للدولة خدمات الهاتف والفاكس والإنترنت كما تقوم شركتان قطاع خاص بتقديم خدمة الهاتف النقال.
- تصل شبكة الكهرباء إلى كافة المدن والقرى السورية، و ترتبط سورية مع لبنان والأردن وتركيا ومصر والعراق بشبكة الربط الكهربائي.
- توفر المدن الصناعية في كل من ريف دمشق وحلب وحمص ودير الزور.

8 - مؤشر متوسط للتنمية البشرية:

- تعليم حكومي وخاص باللغة العربية والإنكليزية والفرنسية.
- وفرة الخدمات الصحية في المشافي الحكومية والخاصة وبمستوى عالمي ومنخفض التكاليف.

- مراكز ثقافية ورياضية و مهرجانات ومعارض ثقافية و ترفيهية و ثروة كبيرة جدا في المواقع الأثرية والأوابد.
- مطاعم وفنادق و نوادي ترفيهية ممتازة تتصف بالعراقة والحداثة. و بذلك يتمتع المستثمر بمستوى معيشي راقى ومنخفض التكاليف.

9 - نفاذ إلى الأسواق العربية والدولية:

- نفاذ للدول العربية المجاورة وبخاصة لبنان والأردن والعراق وفلسطين والسعودية والخليج عن طريق العمل الاقتصادي العربي المشترك و منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- نفاذ إلى أسواق الاتحاد الأوروبي عن طريق مفاوضات الشراكة السورية الأوروبية المتوسطة.
- اتفاقيات ثنائية و بروتوكولات تفضيلية مع العديد من دول العالم.
- وتقدمت سورية بطلب انضمام إلى منظمة التجارة العالمية في اجتماعها الدوري الأخير في الدوحة عام 2001.

10- كفاءة البنية القانونية (القوانين، العدالة، السرعة في الإجراءات):

تم منذ عام 2000 وحتى الآن اتخاذ العديد من الإجراءات التي تهدف إلى تحسين البنية القانونية من أجل تسهيل النشاط الاستثماري. منها على سبيل المثال إلغاء محاكم الأمن الاقتصادي، إلغاء المرسوم رقم 24 والمرسوم رقم 6 حول إدخال وإخراج النقد الأجنبي والمعادن الثمينة.

11- النظام المصرفي:

بدأ النظام المصرفي في سورية بالتنوع. ويتكون النظام المذكور من مصرف سورية المركزي والمصرف التجاري السوري بالإضافة إلى خمسة مصارف متخصصة. وقد باشرت المصارف الخاصة عملها مع بداية عام 2004 وكذلك المصارف الإسلامية.

12 - تبسيط الإجراءات: اتخذت الحكومة العديد من القرارات التي تهدف إلى تسهيل

المعاملات وتبسيط الإجراءات أمام المستثمرين.

- التشريعات والقوانين المتعلقة بالاستثمار:

صدرت في سورية قوانين عديدة تتضمن حوافز للاستثمارات الخاصة منذ عام 1952 وقبل زمن طويل من تبنى التخطيط المركزي أواسط الستينيات. وخلال حقبة التخطيط المركزي الصارم (منذ منتصف الستينيات وحتى منتصف الثمانينيات) لم يصدر سوى قانون واحد يتضمن حوافز لتشجيع الاستثمار موجه أساسا للمغتربين السوريين والمستثمرين العرب ومقتصر على قطاعات محددة.

ومنذ 1985 بدأت القوانين المحفزة للاستثمار بالظهور، حيث عبر ذلك عن نظرة إيجابية تجاه القطاع الخاص لكنها لا تزال مقيدة. كما أن القوانين المذكورة بقيت مقتصرة على قطاعات اقتصادية بعينها رغم انطباقها على الاستثمارات المحلية والأجنبية على السواء. وتمنح قوانين تشجيع الاستثمار الحالية حوافز متنوعة و هو أمر يفسره صدور هذه القوانين في مراحل مختلفة، و لكنه لا يعكس بالضرورة أولويات التنمية أو الأولويات القطاعية عند الحكومة. وقوانين الاستثمار في سورية هي:

1. قانون تشجيع الاستثمار رقم 10 لعام 1991 وتعديلاته بموجب المرسوم 7 لعام 2000 والذي جاء تنويجا لتدعيم المناخ الاستثماري في سورية في إطار التوجه نحو تشجيع استثمار أموال المواطنين العرب والسوريين المقيمين والمغتربين ورعايا الدول العربية والأجنبية في المشاريع الاستثمارية في سورية والذي أعطى كثيرا من الحوافز والمزايا للمستثمرين بحيث تتدفق الاستثمارات إلى سورية بكل حرية وتخرج من أرباحها وأصولها بكل حرية.
2. المرسوم 10 لعام 1986 (شركات القطاع الزراعي المشترك)
3. القرار رقم 186 لعام 1985 لتشجيع الاستثمار في قطاع السياحة)
4. القانون رقم 348 لعام 1969 لتشجيع رساميل المغتربين والرساميل العربية)
5. المرسوم رقم 103 لعام 1952 لتشجيع الاستثمار في القطاع الصناعي.
6. المرسوم التشريعي رقم 58 لعام 1970 والذي تضمن إعفاء الودائع من رسوم الطوابع عن جميع عمليات ودائع التوفير لدى المصارف وصناديق التوفير وكذلك ضريبة الدخل على رفع رؤوس الأموال المتداولة وعلى جميع الفوائد الناتجة عن ودائع التوفير كما يتضمن بان تتمتع تلك الودائع بضمانة الدولة وحمائتها.
7. القانون رقم 36 لعام 1972 والذي نص على إعفاء الفنادق الدولية من الدرجتين الممتازة والأولى التي تستثمر ضمن الفنادق من جميع الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها.

قانون تشجيع الاستثمار رقم 10 لعام 1991:

يمثل صدور هذا القانون مؤشرا على تحول الحكومة السورية من الاقتصاد المخطط مركزيا إلى اقتصاد أكثر انفتاحا على القطاع الخاص المحلي والمستثمرين الأجانب. كما أنه يمثل أداة الحكومية الرئيسية في تشجيع الاستثمارات الخاصة بشقيها المحلي والخارجي. حيث تم تقديم حوافز متساوية للطرفين. ويجب على المشاريع المرخصة وفق هذا القانون أن تكون منسجمة مع أهداف التنمية العامة للحكومة وتلتزم بهذه الأهداف وأن تزيد قيمة الآلات والمعدات والتجهيزات المستوردة عن 10 مليون ل.س. ولقد أعطيت الأولوية لقطاعات الصناعة والزراعة والنقل، لكن المجلس الأعلى للاستثمار يملك صلاحية الترخيص لأي مشروع كان إذا

اقتنع بأنه هام للاقتصاد الوطني. كما أصبح مسموحاً للمستثمر الأجنبي أن يملك المشروع الاستثماري بأكمله.

المرسوم التشريعي رقم / 8 / الخاص بتشجيع الاستثمار والمرسوم التشريعي رقم / 9 / الخاص بإحداث هيئة الاستثمار السورية:

صدر الرئيس بشار الأسد المرسوم التشريعي رقم / 8 / الخاص بتشجيع الاستثمار، وتضمن هذا المرسوم فصلاً حول ضمانات الاستثمار ومزايا وحوافز الاستثمار في سورية وأحكاماً عامة، المرسوم التشريعي رقم / 9 / الخاص بإحداث هيئة الاستثمار السورية.

1- الحوافز التي يقدمها المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2007:

- لقد ساوى المرسوم بين المستثمر المحلي والمستثمر الأجنبي من حيث المزايا والتسهيلات والإعفاءات.
- منح المرسوم المستثمر الأجنبي حق التملك للأرض والعقار وكافة الموجودات الثابتة.
- يمنح المرسوم الاستثمارات المحلية والخارجية الحوافز التالية:
- إعفاء المستوردات التي تستخدم في المشروع من قيود الاستيراد والحصر والمنع.
- إعفاء المستوردات من الآلات والمعدات والتجهيزات وسيارات العمل من الرسوم الجمركية. (المواد الأولية المستخدمة في الإنتاج غير معفاة وتخضع لرسوم بمعدل 1%).
- منح المشروع حسم ديناميكي ضريبي استناداً لما نص عليه المرسوم 51 لعام 2006 طيلة عمر المشروع.
- يحق للخبراء والفنيين العرب والأجانب تحويل 50% من أجورهم ورواتبهم الصافية بالعملة الصعبة و 100% من تعويضات نهاية الخدمة.
- تقدر ضريبة الدخل على الشركات المساهمة التي تعرض أكثر من 50% من أسهمها على الاكتتاب العام، بنسبة 15% (متضمنة الرسم الإداري).
- تتمتع المشاريع والاستثمارات المرخصة وفق أحكام هذا المرسوم التشريعي بعدم المصادرة أو نزع الملكية أو الحد من التصرف في ملكية الاستثمارات وعائداتها إلا إذا كان لغرض النفع العام ومقابل دفع تعويض فوري وعادل للمستثمر يساوي القيمة الراجعة للمشروع قبل تاريخ نزع الملكية مباشرة بعملة قابلة للتحويل بالنسبة للمال الخارجي.

- يحق للمستثمر سنويا تحويل الأرباح والفوائد التي يحققها المال الخارجي للمستثمر وفقا لأحكام هذا المرسوم التشريعي إلى الخارج وبعملة قابلة للتحويل بعد تسديد الضرائب المترتبة على هذه الأرباح والفوائد.
- يحق للمستثمر إعادة تحويل المال الخارجي إلى الخارج بعد انقضاء ستة أشهر من تاريخ وروده إذا حالت دون استثماره صعوبات أو ظروف خارجة عن إرادة المستثمر يعود تقديرها إلى مجلس الإدارة والذي يحق له في حالات خاصة الموافقة على تحويل المال الخارجي إلى الخارج دون التقيد بالمدة المذكورة.
- تعفى الشركات القابضة من ضريبة الدخل المفروضة على الأرباح.
- يحق للمستثمر توظيف النقد الأجنبي الجاري في حيازته داخل سورية أو النقد الأجنبي الموجود في الخارج والذي يقوم بإدخاله إلى سورية حسب الأصول، وذلك في تمويل المشاريع الموافق عليها بموجب أحكام قانون الاستثمار أو في المساهمة برؤوس أموالها أو شراء أسهمها.
- يحق للمجلس الأعلى للاستثمار أن يمنح حوافز إضافية لم ينص عليها المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2007.

2- الضمانات التي يتمتع بها المستثمرون وفق المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2007:
 يمكن للمستثمرين وفق المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2007 الحصول على ضمانات لمشاريعهم من المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ومركزها الكويت، أو من أية مؤسسة معترف بها من قبل السلطات المعنية في الحكومة السورية.
 كما لن تخضع الاستثمارات المرخصة وفق المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2007 للتأميم إلا إذا تم ذلك لدواعي المصلحة العامة وبمقابل تعويضات عادلة.

3- النزاعات والتحكيم:

- يمكن للنزاعات التي تحصل في مجال الاستثمار أن تسوى بإحدى الطرق التالية:
- وديا أو عبر التحكيم.
 - أمام المحاكم السورية.
 - أمام محكمة الاستثمار العربية التي تشكلت عام 1980 وفق الاتفاقية الموحدة لاستثمار الرساميل العربية في البلدان العربية.
 - وفق أحكام اتفاقيات حماية وضمان الاستثمار الموقعة بين سورية وبلد المستثمر في حال وجود مثل هذه الاتفاقيات.
 - كما انضمت سورية إلى نادي تسوية النزاعات في مجال الاستثمار ومقره نيويورك.

المرسوم التشريعي رقم / 9 / لعام 2007:

وبهدف توحيد سياسات الاستثمار والجهة التي تشرف على الاستثمار في سورية وتعزيز البيئة الاستثمارية اصدر الرئيس بشار الأسد المرسوم التشريعي رقم / 9 / الخاص بإحداث هيئة الاستثمار السورية التي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط برئيس مجلس الوزراء ويكون مقرها دمشق. وتهدف الهيئة إلى تنفيذ السياسات الوطنية للاستثمار وتنمية وتعزيز البيئة الاستثمارية في الجمهورية العربية السورية. ويتضمن المرسوم التشريعي إعادة تشكيل المجلس الأعلى للاستثمار ومهامه وإدارة الهيئة ومهامها وصلاحياتها. كما يتضمن المرسوم إحداث النافذة الواحدة في الهيئة وفروعها لتقديم الخدمات للمستثمرين. إن إحداث النافذة الواحدة في هيئة الاستثمار السورية يعد من أهم ما جاء به هذا المرسوم نظراً لما تعنيه من تبسيط الإجراءات مطلب كافة المستثمرين.

- تحدث النافذة الواحدة في الهيئة وفروعها لتقديم الخدمات للمستثمرين تمثل فيها الوزارات والجهات العامة المعنية بالاستثمار ويفوض ممثلو الوزارات والجهات المعنية بكافة الصلاحيات من وزاراتهم أو جهاتهم والتي تمكنهم من انجاز مهامهم وفقاً لما ينص عليه النظام الداخلي للهيئة.

- تنظم آلية سير أعمال النافذة الواحدة بما في ذلك الجهات الحكومية المختلفة الممثلة بموجب نظام يصدر لهذه الغاية من قبل المجلس الأعلى بناء على اقتراح مجلس الإدارة..

إن صدور هذين المرسومين يشكل خطوة متقدمة في مجال تعزيز البيئة التشريعية للاستثمار في سورية. حيث تضمننا الكثير من المزايا والتسهيلات المطلوبة لتشجيع الاستثمار في سورية ومن أهمها تأمين قدر من الحرية للمستثمرين في تحويل الأرباح والفوائد إلى الخارج وضمانات عدم مصادرة ممتلكاتهم، إضافة إلى إحداث هيئة الاستثمار والنافذة الواحدة التي ينتظر منها أن تحد من الروتين والبيروقراطية وتكون حافزاً جديداً للمستثمرين.

فرص الاستثمار المتاحة للمستثمرين في الجمهورية العربية السورية:

تعد سورية بلداً بكاراً فيه الكثير من الفرص الاستثمارية الوافية والمضمونة العائد الاستثماري المجزي والربحية، إضافة إلى توفر معظم مقومات ومتطلبات الجذب الاستثماري الأساسية، إذ أنها تملك إمكانات اقتصادية وبشرية كبيرة وموارد متنوعة، وتملك أيضاً سوقاً واسعة نسبياً، كما تتوفر لديها الأيدي العاملة المؤهلة والملتزمة ورخيصة الأجر ولديها رجال أعمال أكفاء ومتهفون للتعاون والمشاركة. وكذلك تملك سورية بنية تحتية حديثة ومتطورة وهذا ما وفر لها بيئة استثمارية جاذبة.

لقد أولت الدولة أهمية خاصة للقطاع الزراعي منذ وقت مبكر لتنميته وتطويره واتخذت لذلك مجموعة من السياسات والإجراءات التي تهدف إلى توسيع إمكانيات الاستثمار في هذا

القطاع وزيادة مساحة الأراضي المزروعة عن طريق بناء السدود ومشروعات الري والصرف والتوسع في زراعة النباتات العلفية والاهتمام بالثروة الحيوانية، وزيادة الأراضي التي تنتج القمح ومختلف أنواع الحبوب، بالإضافة إلى التركيز على الزراعات التصديرية كالورود والحمضيات والزيتون وزيت الزيتون وغير ذلك.

فسورية غنية بمنتجاتها الزراعية من القطن والحبوب، البقول، الخضار والفواكه والزيتون، بالإضافة إلى المنتجات الحيوانية والأسماك النهرية والبحرية، وتصدر جزء كبير من هذه المنتجات إلى دول الخليج العربي والأردن ولبنان ومصر وكذلك إلى السوق الأوروبية.

ونورد فيما يلي بعض الفرص الاستثمارية المتاحة للمستثمرين في سورية:

1. صناعة المولدات والمحركات الكهربائية (غير المنتجة في القطاع العام).
2. صناعة القطع التبديلية بأنواعها للآلات والأجهزة والمعدات والسيارات والراديو والتلفزيون والمسجلات.
3. صناعة بعض الآلات والمعدات المستخدمة في صناعة الغزل والنسيج.
4. صناعة أجهزة التكييف والتدفئة المركزية وأجهزة التبريد.
5. وحدات التحكم الإلكتروني للآلات والمعدات.
6. الحاسبات الإلكترونية ومستلزماتها ومتمماتها.
7. صناعة آلات التعبئة والتغليف.
8. صناعة المحركات (ديزل، بنزين) وأجزائها.
9. صناعة مكونات السيارات السياحية.
10. إقامة وحدات لتعمير السفن وصناعة الزوارق ومراكب الصيد.
11. صناعة القوالب الصناعية بأنواعها وأشكالها المختلفة.
12. صناعة أجهزة الاتصالات (السلكية واللاسلكية)
13. إحداث مركز علمي متطور لإنتاج البرمجيات.
14. صناعات بترو كيمياوية تعتمد على منتجات النفط الخام.
15. صناعة الشعيرات المستخدمة في إنتاج الخيوط الصناعية.
16. صناعة الجلود والصناعات الجلدية المتقدمة (ألبسة - أحذية -... الخ).
17. صناعة الصوف الصخري من البازلت.
18. صناعة عجينة الورق.
19. إعادة تأهيل المؤسسة العامة للمكننة الزراعية.
20. مشروع حلاقة بذار القطن بالتعاون مع المؤسسة العامة لإكثار البذار.
21. مشاريع أفنية الري، و مشاريع مكافحة التصحر.

22. مشاريع بساتين التوت وتربية دودة القز لإنتاج الحرير الطبيعي وتصنيعه.
23. مشاريع الاستثمار في مجال الغابات.
24. مشاريع زراعة النباتات الطبية واستخلاص المادة الفعالة.
25. مشاريع زراعة النباتات العطرية (التوابل) وتعبئتها.
26. مشاريع إنتاج عصائر الفواكه الطبيعية ولا سيما الحمضيات والبندورة.

إن نجاح الدولة في اجتذاب الاستثمارات الوطنية والعربية والأجنبية على حد سواء، يتطلب توفير مناخ استثماري سليم ومستقر، لأن ذلك هو العامل الأكثر أهمية في حسابات المستثمر المحلي والأجنبي. فارتفاع معدلات التضخم، أو المغالاة في قيمة العملة الوطنية، أو الخفض المفاجئ والحاد في قيمتها، أو التحديد الإداري لأسعار الفائدة أو ضعف الجهاز المصرفي، كل هذا لا يهيئ الظروف الملائمة لاجتذاب الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

معوقات الاستثمار في سورية:

يشوب مناخ الاستثمار في سورية بعض المعوقات التي تقلل من فعاليته في جذب الاستثمارات وتؤثر على فعالية الاستثمارات نفسها ومن هذه المعوقات:

1 - البنية التحتية: إن التأخر في إنجاز المدن الصناعية في كافة المحافظات المجهزة بكافة الخدمات الضرورية (كهرباء، ماء، طرق، مصارف، خدمات اتصالات،... الخ) يشكل عقبة كبيرة أمام المستثمرين مما يدفعهم لمواجهة مشكلة تأمين الأرض المناسبة المسموح الترخيص بها ويحملهم أعباء إضافية، خاصة إذا كانت هذه المناطق بعيدة عن الخدمات الضرورية ويوقعهم في مشاكل الترخيص الإداري.

2 - النظام المصرفي والتعاملات المالية: بالرغم من قيام عدد من المصارف الخاصة ما زال القطاع المصرفي في سورية يعاني من نقص واضح في تقديم الخدمات المصرفية (إيداعات، قروض، تسليفات ائتمانية، خدمات مصرفية أخرى مختلفة). ويعود ذلك إلى عدم تطوير العمل المصرفي ومواكبته للتغيرات الجارية في هذا المجال إلى جانب نقص الكفاءات والخبرات المصرفية وما يرافق ذلك من إجراءات روتينية مطولة الأمر الذي يعرقل إنجاز العمليات المصرفية ويطيل زمن إنجازها في حين تتسابق المصارف في تنوع الخدمات المصرفية والسرعة في تقديم الخدمة. فالمصارف السورية تفنقذ إلى المرونة في التعامل وعدم وضوح خطة التسليف والائتمان لديها ووضع قيود متشددة على التسليف والائتمان المصرفي ويوضح هذا انخفاض نسبة التسليفات الائتمانية إلى الإيداعات المصرفية.

3 - أسعار الفائدة: يعتبر تثبيت أسعار الفائدة عند حد معين لفترة طويلة تحييد لأهم أدوات السياسة الاقتصادية النقدية التي تلعب دورا فاعلا في تشجيع الاستثمار وتوجيهه نحو الأنشطة الاقتصادية التي ترغب الدولة في تمهيتها حيث تحتاج بعض الأنشطة الاقتصادية إلى دعم

ورعاية من قبل الدولة ويتم ذلك في أغلب الدول من خلال منح قروض استثمارية بفوائد مخفضة، في حين يعاني المستثمرون حالياً من ارتفاع سعر الفائدة على القروض الصناعية، إذ تصل فائدة القرض في بعض الحالات إلى 15 % بما فيها الأعباء الإضافية.

4 – الضرائب والرسوم: إن تطبيق نظام ضريبي يتصف بالوضوح والشفافية والعدالة في التكلفة أهم بالنسبة للمستثمر الجاد من إعفاءات سخية يعقبها ضرائب متعددة ومتشابكة وبنسب مرتفعة ترهق المكلف.

– الرسم القنصلي.

– رسوم تصديق المخططات من نقابة المهندسين.

5 – التعامل بالقطع الأجنبي: يقف المستثمرون مطولاً أمام القيود والشروط الموضوعية على التعامل بالقطع الأجنبي خاصة المستثمر غير السوري وتشكل بالنسبة لبعضهم عاملاً منفراً وتعطي صورة غير جيدة عن مناخ الاستثمار، صحيح أنه تم إعطاء بعض المرونة وتخفيف القيود على التعامل بالقطع الأجنبي لكن لا تزال هناك قيود وشروط للتعامل بالقطع الأجنبي تسبب ردة فعل سلبية من قبل بعض المستثمرين.

يعاني المستثمرون، من جهة ثانية، من مشاكل في تحويل الأرباح إلى الخارج وتأمين القطع اللازم لذلك، خاصة المشاريع التي لا يتوفر لها قطع أجنبي من خلال نشاطها.

6 – الإجراءات الإدارية: إن تعدد الجهات المشرفة على الاستثمار وتعقيد إجراءات الحصول على التراخيص المطلوبة يشكل عبء كبيراً أمام المستثمرين ويكلفهم الكثير من الوقت والجهد والمال، إضافة إلى ما تعانيه بعض الإدارات المشرفة على الاستثمار من الروتين والبيروقراطية ويساعدها في ذلك وجود بعض الأنظمة والقرارات التي تحكم إجراءات الحصول على التراخيص المطلوبة. وأكثر هذه التراخيص صعوبة هي الترخيص الإداري الذي يتطلب موافقة كافة الجهات للحصول عليه، والتراخيص المؤقتة التي تشترط الانتقال إلى المناطق الصناعية.

كما يواجه المستثمر معوقات أخرى أبرزها:

1. عدم توافر معلومات كافية لدى المستثمر عن فرص الاستثمار.
2. قيود في تشريعات الاستثمار .
3. تعدد الجهات الرسمية التي تشرف على الاستثمار أو التي تصدر التراخيص والموافقات.
4. شعور المستثمر بعدم توافر مميزات كافية بشروط التمويل مقارنة بدول أخرى.
5. السياسات الضريبية والجمركية وتعقيد الإجراءات.
6. بطء حل النزاعات القضائية التي قد تنشأ بين المستثمر وجهات أخرى.

7. ضعف المصادر التمويلية وعدم تطوير أساليب وأدوات شركات التأمين في التأمين على الاستثمارات.

8. عدم وجود دليل شامل لدراسات جدوى المشروعات الاستثمارية.

9. دخول بعض المنتجات الأجنبية للسوق المحلي عن طريق قنوات شرعية أو غير شرعية حيث تباع بأسعار أقل من مثيلتها السورية وفي مستوى جودتها.
ولا بد من التفريق بين معوقات تواجه مشروعات جديدة للمستثمرين ومشروعات أخرى قائمة:

المعوقات التي تواجه المشروعات الجديدة:

- طول وتعقد إجراءات الترخيص للمصانع عند الإنشاء وتعدد جهات الموافقة وتداخلها وتضاربها.
- ارتفاع رسوم استخراج تراخيص إنشاء المشروعات وارتفاع أسعار الأراضي المخصصة للأنشطة الصناعية في المدن الجديدة مقارنة بدول أخرى.
- عدم وجود خريطة واضحة لفرص الاستثمار والمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها.
- ارتفاع تكلفه التمويل قصير وطويل الأجل.
- ضعف تواجد الشركات المساعدة المتخصصة في: التسويق، التأجير التمويلي، ضمان مخاطر الائتمان، المجمعات الصناعية.

المعوقات التي تواجه المشروعات القائمة: تؤدي المعوقات التي تواجه المشروعات القائمة

إلى انخفاض الربحية وضعف التراكم الرأسمالي ومن بين تلك المعوقات:

- عدم موائمة التمويل لاحتياجات المشروع وارتفاع تكلفته .
- تعدد أنواع الضرائب وتعقد إجراءات الطعن والنظر فيها وطول فترة حسم الخلاف بين الممولين والمستثمرين.
- معوقات التصدير وتؤدي إلى عدم قدرة المشروعات على التوسع وأحيانا إلى التعثر وخاصة في حالة الركود، ومن هذه المعوقات: إجراءات فحص الشحنات والإفراج عنها.
- ارتفاع التعريفات الجمركية على بعض مستلزمات الإنتاج. تعدد الجهات الإدارية التي يتعامل معها المصدر. تنوع الرسوم الإدارية.

مطالب المستثمرين:

- التعامل مع جهة حكومية واحدة لان الجهات المتعددة في الأماكن المتعددة المنتشرة جغرافيا من الأمور الصعبة.

- عند التعاقد على تأمين الطاقة والمرافق يجب التعرف مقدما على تكلفه توصيل هذه المرافق إلى المصنع. التعرف على أسعار المرافق خلال 10 سنوات قادمة ويفضل أن يكون السعر ثابتا.
- يطالب المستثمرون أيضا بالا تتعدد أو تتغير القرارات بحيث تمنع ما يقوم به أو تؤثر على تكاليف الإنتاج مثل فرض رسوم جديدة فجأة.
- نظام ضريبي مبسط.
- سرعة الإفراج عما يرد من بضائع في الجمارك.
- دليل المناطق الصناعية يشمل كافة المحافظات.

مقترحات تتعلق بسياسات تشجيع الاستثمار:

إن نجاح الدولة في جذب الاستثمارات الوطنية والعربية والأجنبية على حد سواء، يتطلب توفير مناخ استثماري سليم ومستقر، لأن ذلك هو العامل الأكثر أهمية في حسابات المستثمر المحلي والأجنبي. فارتفاع معدلات التضخم، أو المغالاة في قيمة العملة الوطنية، أو الخفض المفاجئ والحاد في قيمتها، أو التحديد الإداري لأسعار الفائدة أو ضعف الجهاز المصرفي، كل هذا لا يهيئ الظروف الملائمة لاجتذاب الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

1. الاستمرار في تبسيط الإجراءات الحكومية والإدارية التي ينبغي على المستثمر القيام بها للحصول على موافقة لإقامة مشروعه من خلال إتباع نظام النافذة الواحدة بين المستثمر والجهة المسؤولة عن الاستثمار.
2. متابعة تطوير الجهاز المصرفي القائم بعد إصدار قانون إحداث المصارف الخاصة والمشاركة وتوسيع عمليات الإقراض لدعم المشاريع الصناعية وتشجيع التصدير .
3. إقامة مصارف إسلامية من أجل استقطاب كتلة كبيرة مكنزة موجودة في أيدي الفئات التي تحرم الفائدة .
4. الإسراع في إقامة سوق الأسهم والأوراق المالية والبورصة.
5. وضع خطة تسليف واضحة للقروض الاستثمارية وتسهيل العمليات المصرفية وعمليات التحويل بين المصارف والارتقاء بالخدمات المصرفية أصبح أمرا ضروريا وملحا.
6. العمل على تفعيل سعر الفائدة كأداة اقتصادية مهمة في توجيه النشاط الاقتصادي وتحديد فوائد على القروض حسب نوع النشاط الاقتصادي وأهميته بما يتوافق مع توجهات الحكومة في تطوير القطاعات الاقتصادية. وتصحيح هيكل أسعار الفائدة في السوق بما يسمح بتخفيض تكلفه الاستثمار.

7. إقامة مناطق صناعية صغيرة مجهزة بالخدمات الأساسية في كافة المحافظات و المناطق السورية والعمل على توزيع مقاسمها على المستثمرين بأسعار تشجيعية.
8. إقامة مناطق اقتصادية متخصصة: صناعية و تكنولوجية وعلمية تسهم في دعم التنمية الاقتصادية وتوطين التكنولوجيا والمعارف والاستثمارات وتوفير فرصا للعمل.
9. يجب أن تتصف التشريعات الاستثمارية بالديناميكية والعمل على تطويرها بشكل دائم وتحديثها حسب المتغيرات الاقتصادية.
10. متابعة الإصلاح الضريبي الشامل و تخفيض الضرائب على شرائح الدخل وجعلها أكثر عدالة ومنطقية . تحديد معدلات لضريبة الدخل والأرباح بسيطة ومختصرة تمكن المكلف من دفعها وتزويد من موارد الدولة الضريبية. ويمكن اختصارها إلى نوعين من الضرائب.
- أ - ضريبة مداخيل الأشخاص وتحدد بنسبة 10%.
- ب - ضريبة على أرباح شركات الأموال وتحدد بنسبة 15-20%.
11. خضوع الشركات والمشروعات لسعر الضريبة المنصوص عليه بقانون الضرائب على الدخل مع السماح بإعفاءات أو ميزات ضريبية للشركات التي تعمل بقطاعات أو داخل مناطق معينه وفقا لقانون واحد للاستثمار.
12. خضوع المشروعات للضريبة على المبيعات – إذا كانت تنتج سلعا أو تقدم خدمات خاضعة للضريبة – بما يحقق المساواة وعلى أساس أن الضريبة على المستفيد وليس على المشروع.
13. تقديم الدعم للصادرات وإزالة كل العقبات التي تحول دون قدرتها على المنافسة في الأسواق العالمية.
14. توحيد أسعار القطع وجعل الليرة السورية عملة قابلة للتحويل والتداول في أسواق المال الأجنبية .
15. العمل على تخفيف القيود على التعامل بالقطع الأجنبي وتسهيل عمليات التحويل إضافة إلى اعتماد سعر السوق أو سعر قريب منه للتقليل ما أمكن من القنوات غير المصرفية.
16. توفير سوق متوازنة طبيعيه للقطع الأجنبي تتوافر فيها مقومات السوق الحرة المتوازنة حيث يتحرك السعر يوميا ليوافق بين الطلب والعرض كما يسود فيها سعر واحد للعملة وتقوم فيها البنوك بدورها التقليدي من تمويل التجارة الخارجية وتوفير النقد الأجنبي للأعباء العادية وتراجع فيها شركات الصرافة لتلعب الدور الهامشي الذي أنشئت من اجله.

17. إعادة النظر في هيكلية التعرفة الجمركية باتجاه تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة على استيراد مستلزمات الإنتاج الداخلة في الصناعة والزراعة و إعفاء المستلزمات المستوردة من قبل المشاريع التي تصدر كل إنتاجها من الرسوم الجمركية .
18. إعفاء الأسهم المتداولة في سوق الأوراق المالية من الضرائب المترتبة على الأرباح الرأسمالية وتشجيع إقامة الشركات المساهمة.
19. وضع خارطة استثمارية شاملة لكافة المشروعات القائمة (العامة والخاصة والمشاركة)، وطاقتها الإنتاجية وموقعها ، بما يوضح الرؤية أمام المستثمرين الجدد من حيث طبيعة وموقع المشروعات الجديدة ، فضلا عن توضيح إمكانيات التكامل بينها وبين المشروعات القائمة.
20. جعل علاقة المستثمر مع جهة رسمية واحدة فقط وليس مع جهات متعددة.
21. يجب أن تكون لدينا عقلية منفتحة جدا مع المستثمرين و هذه العقلية هي أهم حوافز الاستثمار .
22. تشجيع إنشاء شركات مساهمة استثمارية متخصصة في إقامة مشاريع محددة ضمن التوجهات الإستراتيجية للتنمية الاقتصادية في البلاد.
23. متابعة تطوير القضاء و ضمان استقلالته والثقة وتعزيز ثقة المستثمر واطمئنانه لسلامة استثماره.
24. متابعة الإصلاح الإداري على كافة المستويات.
25. إطلاق النشاطات الاقتصادية أمام القطاع الخاص وتحرير جزء كبير من موارد الدولة لاستخدامها في مجالات أخرى.
26. الاستثمار في البنى الأساسية للاقتصاد الجديد بالتعاون مع الشركات العربية والأجنبية في قطاع الاتصالات والإنترنت.
- توفر خدمات أخرى تتعلق بالترويج للاستثمار في سورية، عربياً وعالمياً وتقديم الخدمات الاستشارية للمستثمرين (إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية، وأبحاث السوق .. الخ). كما يجب أن تلعب هيئة الاستثمار دور مركز المعلومات الذي يزود المستثمر بكل ما يحتاجه من إحصاءات وفرص استثمارية وقوانين جديدة وقضايا قانونية وغيرها.
- وتشير التجارب إلى أن نوعية السياسات الاقتصادية الكلية تفوق في أهميتها كثيراً الإعفاءات الضريبية والجمركية وغيرها من الرسوم. فبعض الدول التي تمنح مزايا قليلة للغاية أو التي لا تمنح مزايا على الإطلاق استطاعت أن تتجح في اجتذاب قدر كبير من الاستثمارات، ومنها هونغ كونغ وتايوان وكوريا الجنوبية، كما أن هناك عدد كبير من الدول النامية التي فشلت

في اجتذاب رؤوس الأموال على رغم ما تمنحه من حوافز ومزايا سخية. وفي كل الأحوال فإن نوعية السياسات الاقتصادية الكلية هي العامل المؤثر. إن الاهتمام بالادخار ينطلق من أهمية كونه المدد الأساسي للاستثمار. ولابد من متابعة مسيرة الانفتاح الاستثماري في سورية بما يوفره من إطار صحي لتطوير وتحسين مناخ الاستثمار ومعالجة القضايا التي يواجهها المستثمرون بروح التعاون والتفهم المتبادل مما يؤدي إلى استقطاب الاستثمارات وخلق فرص العمل الجديدة من خلال إشراك القطاع الخاص السوري والعربي والأجنبي في عملية التنمية.

هيئة الاستثمار السورية

المدير العام

الدكتور مصطفى العبد الله الكفري